وزارة المـاليـة

قرار رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٣

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢١

وزيـر المـالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يُستبدل بنص البند (٣) من الفقرة الثالثة من المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد ، والفقرة الأخيرة من المادة ذاتها ، النصان الآتيان :

البند (٣) من الفقرة الثالثة :

٣- المبالغ المستقطعة شهريًا تحت حساب الضريبة والتى يتم حسابها من خلال منظومة توحيد أسس ومعايير حساب ضريبة الأجور والمرتبات وفقًا للقرارات التى يصدرها وزير المالية بناءً على عرض رئيس المصلحة بتحديد الجهات الملتزمة بالانضمام للمنظومة ، والمبالغ المسددة عن المدة المنصوص عليها فى البند (٢) ، وصور من إيصالات السداد .

الفقرة الأخيرة :

ويكون تقديم إقرار التسوية السنوية على النماذج أرقام (٦ ، و٧، و٨، و٩ تسويات) بحسب الأحوال .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/١/١١

وزير المالية

د. محمد معيط



إرشادات

- يلتزم أصحاب الأعمال والملتزمون بدفع الإيرادات الخاضعة للضريبة على المرتبات وما في حكمها بإعداد إقرار ضريبي بالتسوية النهائية في نهاية السنة وتقديمه لمأمورية الضرائب المختصة من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة خلال شهر يناير من كل سنة ، موضحاً به إجمالي الإيرادات التي تقاضاها العامل خلال السنة مخصوماً منها جميع الاستقطاعات والإعفاءات المقررة قانوناً ، وعلى صاحب العمل أو الملتزم بدفع الإيراد سداد ما يستحق من فروق الضريبة وذلك طبقاً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٣١) والمادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

بيانات أساسية

(١) اسم المأمورية :

(٢) اســم الجهـــة :

(٣) عنوان الجهـــة :

رقم المبنى	اسم الشارع / القرية	الحي	القسم / المركز	المحافظة

(٤) رقم التسجيل الضريبي:

(٥) كـــود النشـــاط :

وزارة المالية - مكتب الوزير رقم

٤٥٩٩٤

ملخص التسوية

(٦) سنة التسوية :

(٧) إجمالي عدد العاملين بالإقرار:

(٨) إجمالي الاستحقاق العام (عن كافة أنواع العمالة):

(٩) اجمالي الاستقطاعات :

(١٠) الوعاء السنوي :

(١١) الضريبة المستحقة عن العمالة بالكود (١،٣) :

(١٢) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة الأصلية:

(١٣) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة المدرجة بنموذج (٣ مرتبات):

(١٤) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة المدرجة بنموذج (٢ مرتبات) :

(١٥) إجمالي الضريبة المستحقة عن جميع أنواع العمالة :

(١٦) إجمالي الضريبة المستقطعة عن الفترة :

(١٧) إجمالي الضريبة المسددة عن الفترة :

(١٨) الفروق الضريبية الواجب سدادها :

ملخص المشاركة المجتمعية

(١٩) إجمالي المشاركة المجتمعية المستحقة :

(٢٠) إجمالي المشاركة المجتمعية المسددة :

(٢١) فروق المشاركة المجتمعية الواجب سدادها :

هذا النموذج يمثل ملخص لتفاصيل إقرار التسوية النهائي لضريبة المرتبات وما في حكمها الواجب تقديمه بالطرق المميكنة وذلك طبقاً لأحكام قانون الضريبة الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

(٢٢) اعتماد الجهة / توقيع الممول

الموقع الإلكتروني للمصلحة: www.incometax.gov.eg
تم التصميم بإدارة الانترنت

البريد الإلكتروني : tpservice@incometax.gov.eg
قطاع تكنولوجيا المعلومات - ضرائب الدخل

مكتب الوزير رقم ١

٤٥٩٩٤